

القواعد الصغرى

وتقدم الأم على سائر الأقارب لفرط حنوها وشفقتها على طفلها .
وتقدم الأم الجاهلة بأحكام الحضانة على العمه العالمه بأحكامها لأن طبعها يحنها على معرفة مصالح الطفل وعلى القيام بها وحث الطبع أقوى من حث الشرع .
وتقدم العصبات في باب النكاح على الأجانب لفرط حرصهم على تحصيل الأكفاء ودفع العار عنهم وعن نسائهم .
ويقدم الآباء والأجداد على الحكام في النظر في أموال الأطفال لأن فرط الشفقة يحثهم على المبالغة على جلب المصالح ودرء المفساد .
ويقدم في ولاية الحروب الأشجع الأعرف بمكايد الحروب وخدع القتال .
ويقدم في ولاية الأيتام الأعرف بالأحكام المتعلقة بالأيتام وبمصالح التصرف لهم ودرء المفساد عنهم وعن أموالهم مع الشفقة والرأفة والرحمة .
ويقدم في الولاية العظمى الأعرف بمصالح العامة والخاصة القادر على القيام بجلب مصالحها ودرء مفسادها